الى ان الامر ارشادي لمصلحة تعود على القدم ويتردد النظر في الخف
والظاهر الدارمي في مسنده عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه
وله شواهد كثيرة .

اذا وضع الطعام بين يدي الاكلين فليبدأ ندبا بالاكل امير
القوم لان المتقدم عليه ربما اورث فتنة وهو سوء ادب او صاحب
الطعام اي فان لم يكن ثم امير فليبدأ صاحب الطعام لانه المالك
فلا يتقدم غيره في ملكه او خير القوم اي فان لم يحضر المالك او
حضر ولم يأكل لعذر فالاولى ان يبدأ اكثرهم صلاحا وعلما فان
لم يكن فاذا استهم ابن عساكر في تاريخه عن بن ادريس الخولاني
السيد الجليل العابد الزاهد مرسلا ارسل عن عدة من الصحابة

اذا وضع الطعام فخذوا اي تناولوا الاكل ندبا من حافته اي
من جانب القصعة وذروا وسطه اي اتركوه فلا تاكلوا منه اولا
فان البركة اي الخير الالهي والنمو تنزل في وسطه ثم يسري
قال الخطابي يحتمل اطلاق النهي واختصاصه بمن اكل من غيره لان
افضل الطعام واطيبه وجهه واذا قصده بالاكل استاثر به وهو
ترك ادب وسوء عشرة واخذ بقضية الاطلاق في الاحيا فعد
من اداب الاكل ان لا ياكل من ذروة القصعة ولا وسط الطعام
مطلقا ه عن بن عباس رضي الله عنه ورمز المولف لصحته .

اذا وضعت جنبك اي شقك على الفراش لتنام ليلا وكذا نهارا
لكن الليل اكد وقرات فاتحة الكتاب اي سورة الفاتحة وقل
هو الله احد اي سورتها فقد امنت في نومتك تلك من كل شيء
يوذيك الا الموت فان اجل الله اذا جاء لا يوخر وهذا اذا قراها
بحضور وجمع همة وصفا قلب وقوة يقين بتصديق الرسول
فيما يقول ويفعل والا فهيهات هيهات البزار في مسنده عن
انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه غسان بن عبيد
وهو ضعيف ووثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح

اذا وضعتم موتاكم ايها المسلمون في القبور وفي رواية في

بقبورهم

بقبورهم فقولوا ندبا اي ليقل من يضجعه في لحده حال الحاده ويحتمل
ان غيره يقول ذلك ايضا لخبر البزار اذا بلغت الجنازة القبر فجلس
الناس فلا تجلس ولكن قم على شفير قبره فاذا دلي في قبره فقل
بسم الله ظاهره فقط فلا يزاد الرحمن الرحيم ويحتمل ان المراد
الاية بتمامها وهو الاقرب لكمال مناسبة ذكر الرحمة في ذلك المقام
وعلى ملة وفي رواية بدله وعلى سنة رسول الله اي اضعه ليكون
اسم الله وسنة رسوله زادله وعدة يلقى بها الفتانين ونقل النووي
عن المنذر انه يندب بعد ذلك انه يقول من يدخل القبر اللهم سلمه
اليك الاشحا من اهله وولده وقرابته واخوانه وفارق من يحبه
قربه وخرج من سعة الدنيا الى ظلمة القبر وضيقه ونزل بك وانت
خير منزول به الخ اه قال في المطامح والتزاحم على النعش والميت
بدعة مكروهة وكان الحسن رحمه الله تعالى اذا راهم يزدحمون عليه
يقول اخوان الشياطين حم حب طب ك هق عن ابن عمر بن الخطاب
رضي الله تعالى عنهما قال ك على شرطهما وقد وثقه شعبة انتهى
وصنيع المولف يشير بانه لم يخرجه احد من الستة والامر بخلافه فقد
خرجه النساي وقد مر عن مغلطاي وغيره انه ليس لجويني عزو
حديث منها لغيرها الا لزيادة فائدة ثم هو حديث معلول قال
الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى اعل بالوقف وتفرد برفعه همام عن
قتادة عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن ابن عمر رضي الله عنه ووقفه
سعيد وهشام فرجح الدارقطني وقفه وغيره رفعه .

اذا وعد من الوعد قال الحرالي وهو العدة من بالخير الرجل يعني
الانسان اخاه في الدين بان يفعل له شيئا يسوغ له شرعا ومن نيته
ان يفي له قال الاشرفي في هذا دليل على ان النية الصالحة يثاب
الانسان عليها وان تخلف عنها المنوي فلم يف له ولم يجئ لعذر منعه
من المجي للميعاد اي لمكان الوعد ليفي له بما عاهده عليه والواو بمعنى
او اي وعده بوفا شي او بان يحضر بمكان فلا اثم عليه لعذره فقط
الترمذي فلا جناح عليه اما لو تخلف عن الوفا بغير عذر فعليه ملام

Copyright © King Saud University